



فوائد علمية

شرح

# زاد المستقنع

لصاحب الفضيلة الشيخ

د. عبد المحسن بن محمد آل العبداء

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

يقوم عليها مجموعة من طلاب الشيخ

قناة التليجرام

فوائد علمية للاشتراك اضغط هنا

**وَإِنْ نَسِيَهُ قَضَاهُ؛ مَا لَمْ يُحْدِثْ، أَوْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.**

**وَلَا يُسَنُّ عَقَبَ صَلَاةِ عِيدٍ.**

**وَصِفَتُهُ - شَفَعًا :- «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ».**

الشرح: (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.  
قَالَ الْمَصْنِفُ رحمه الله: **(وَإِنْ نَسِيَهُ قَضَاهُ؛ مَا لَمْ يُحْدِثْ، أَوْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ)** لما ذكر رحمه الله متى يقال التكبير المقيد،

ذكر بعد ذلك فيما إذا لم يُقَلَّ هذا التكبير المقيد عقب الصلاة المفروضة في جماعة هل يقضى أم لا؟

فقال: **(وَإِنْ نَسِيَهُ)** أي: وإن نسي التكبير المقيد عقب الصلاة المفروضة في جماعة قال: **(قَضَاهُ)** أي: يُشْرَعُ لَهُ أَنْ يَقْضِيَهُ؛ لَكِنْ بِشَرْطَيْنِ:

الشرط الأول: قال: **(مَا لَمْ يُحْدِثْ)** أي: ما لم ينتقض وضوءه؛ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا هَذَا التَّكْبِيرَ مُرْتَبِطًا بِالصَّلَاةِ.

والشرط الثاني: قال: **(أَوْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ)** بل ذكر بعض أهل العلم أنه لا ينتقل من مكانه الذي صلى فيه إلى مكان آخر.

**والرَّاجِحُ:** أَنَّهُ إِذَا نَسِيَهُ فَلَهُ أَنْ يَقْضِيَهُ مَا لَمْ يَطَّلِ الْفَصْلَ سِوَاءَ أَحَدِثَ أَوْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؛ لِأَنَّ الذِّكْرَ لَا يَشْتَرِطُ لَهُ الطَّهَارَةَ، وَكَذَلِكَ لَوْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ لَيْسَ هَذَا مِنْ نَوَاقِضِ الذِّكْرِ الْمَقْيِدِ.

وقوله: **(وَإِنْ نَسِيَهُ)** مفهومه يدلُّ أَنَّهُ إِنْ تَرَكَهَ عَمْدًا وَطَالَ الْفَصْلَ لَا يُقْضَى أَيْضًا.

ثم بعد ذلك ذكر هل يقال هذا التكبير بعد العيد أم لا؟

فقال: **(وَلَا يُسَنُّ عَقَبَ صَلَاةِ عِيدٍ)**؛ لِأَنَّ الْمَصْنِفَ رحمه الله ذَكَرَ أَنَّ التَّكْبِيرَ الْمَقْيِدَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ فِي

جماعة، وصلاته العيد كما هو في المذهب ليست بمفروضة.

**والرَّاجِحُ:** أَنَّهُ يَقَالُ - أَي: التَّكْبِيرَ الْمَقْيِدَ - حَتَّى بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ؛ فَإِذَا كَانَ يَقَالُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ فَمِنْ بَابِ أَوْلَى

أَنَّهُ يُقَالُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الَّتِي سَبَبَ التَّكْبِيرَ فِيهِ هِيَ صَلَاةُ الْعِيدِ، وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ ابْنُ قَدَامَةَ رحمه الله.

ولما ذكر ﷻ أحكام التكبير المطلق والنقد، ذكر بعد ذلك صفة هذا التكبير فقال: (وَصِفْتُه) أي: التكبير المطلق والمقيد (- شَفْعًا-) أي: أن التكبير يشتمل على جملتين من التكبير:

الجملة الأولى: تكبيرٌ محتومٌ بالتهليل.

والجملة الثانية: تكبيرٌ محتومٌ بالحمد.

ووردت فيه عدة صفات:

الصفة الأولى: ما ذكره المصنف ﷻ شفع التكبير، يعني يقال: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» ويكرر هذا التكبير في الجملة الثانية.

والصفة الثانية: الجملة الأولى يقال التكبير ثلاثاً، والجملة الثانية شفع.

والصفة الثالثة: يقال التكبير ثلاثاً في الجملة الأولى وفي الجملة الثانية.

وكما سبق لم يأت في صفة التكبير نصّ فالأمر فيه واسع، فلو أن إنسان يكبر بصيغة «الله أكبر» فقط لا يزيد عليها فله ذلك، ولو قال شخص: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً» فله ذلك ذلك، ولو قال كما قال المصنف فله ذلك؛ المهم هو

التكبير؛ لقوله سبحانه: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥].

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.